

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 281 @ الحديث عن أمر إمامها ، وقلدته في الحكم مع وجود المعارض ، فعصت ا في قوله : (^ وما آتاكم الرسول فخذوه) وعصت الرسول في قوله : ((فاتبعون)) وعصت إمامها في قوله : ((خذوا بالحديث إذ 1 بلغكم ، واضربوا بكلامي الحائط .)) فهؤلاء الفقهاء في كسوف دائم سرمد عليهم إلى يوم القيامة ، فيتبرأ منهم ا ورسوله والأئمة . فانظر مع من يحشر مثل هؤلاء .)) انتهى كلام الشيخ الأكبر قدس سره بحروفه . * * * .

4 - العمل بالحديث بحسب ما بدا لصاحب الفهم المستقيم .

قال علم الدين الفلاني في ((إيقاظ الهمم)) : ((قال بعض أهل التحقيق : الواجب على من له أدنى دراية بالكتاب وتفسيره ، والحديث وفنونه ، أن يتتبع كل المتبع ، ويميز الصحيح عن الضعيف ، والقوى عن غيره ، فيتبع ويعمل بما ثبتت صحته ، وكثرت روايته ، وإن كان الذي قلده على خلافه ، ولا يخفى أن الانتقال من مذهب إلى مذهب ، ما كان معلوماً في الصدر الأول ، وقد انتقل كبار العلماء من مذهب إلى مذهب ، وهكذا كان ما كان من الصحابة والتابعين ؛ والأئمة الأربعة ينتقلون من قول إلى قول . والحاصل : أن العمل بالحديث بحسب ما بدا لصاحب الفهم المستقيم من المصلحة الدينية ، هو المذهب عند الكل ، وهذا الغمام الهمام أبو حنيفة رحمه ا تعالى كان يفتي ويقول : هذا ما قدرنا عليه في العلم ، فمن وجد أوضح منه فهو أولي بالصواب . (كذا في تنبيه المغترين) وعنه أنه قال : ((لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعرف مأخذه من الكتاب والسنة ، أو إجماع الأمة أو القياس الجلي في المسألة)) انتهى . * * * .

5 - لزوم الإفتاء بلفظ النص مهما أمكن .

قال الفلاني رحمه ا في ((إيقاظ الهمم)) : قال ابن القيم رحمه ا : ((ينبغي للمفتي أن يفتي بلفظ النص مهما أمكنه ، فإنه يتضمن الحكم والدليل مع البيان التام ، فهو حكم